المملكة المغربية

****

صاحب المشروع

وزارة الصحة والحماية الاجتماعية

صاحب المشروع المنتدب

الوكالة الوطنية للتجهيزات العامة

المديرية الجهوية للشرق

**إعــــلان عــن طــلب عــروض مفتــوح دولي بعروض أثمان**

 **رقــــم :** **AOOI/10/2025/ANEPO**

في يـوم **03 شتنبر 2025** على الســاعة العاشرة صباحا، سيتـم بمكاتب المديرية الجهوية للوكالة الوطنية للتجهيزات العامة بالشرق **الكائنة ب**[**شارع المغرب العربي ، وجدة**](https://goo.gl/maps/7mseX2KdrSsAANvd6)**، ص.ب 752**، فتـح الأظـرفـة المتعلقـة بطلب العروض المفتوح الدولي بعروض أثمان لأجل :

**أشغال بناء المركز الاستشفائي الاقليمي بتاوريرت**

**حصة رقم 02: السباكة - الحماية من الحريق –التكييف- معالجة الهواء-التهوية- شفط الدخان**

يحمل ملف طلب العروض الكترونيا من بوابة الصفقات العمومية عبر العنوان :[**www.marchespublics.gov.ma**](http://www.marchespublics.gov.ma)

حـــدد مبلغ الضمان المؤقت في **مليون وثلاثمائة ألف درهم ( 1.300.000,00درهم**).

حددت الكلفة التقديرية للأشغال في **خمسة وستون مليون و أربعمائة و أربعة و عشرون ألف ومائتان و ثلاثة و عشرون درهم و عشرون سنتيم مع احتساب الرسوم ( 65.424.223,20 درهم).**

إن طلب العروض مطابق لأحكام المرسوم رقم 2-22-431 الصادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) والمتعلق بالصفقات العمومية، مع التعديلات اللازمة من أجل التوافق مع تعليمات شراء السلع والأشغال و/ أو ما يتصل بهما من خدمات في المشاريع الممولة من قبل البنك الإسلامي للتنمية، بالنظر الى تمويل هذه الصفقة من قبل هذا البنك. يجب أن تكون مساطر الصفقات العمومية المعتمدة متوافقة مع مبادئ الشراء الأساسية للمشاريع الممولة من قبل البنك الإسلامي للتنمية، وتضمن تطبيق الخطوط الإرشادية السارية للبنك لمكافحة الفساد, مثلما هو مضمن باتفاقية التمويل.

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم وإيداع ملفات المتنافسين مطابقا لمقتضيات اتفاقية التمويل رقم MAR1037 التي تم إبرامها بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية (BID) بتاريخ 28 سبتمبر 2020، وكذا مقتضيات المواد 30 و32 و135 من المرسوم رقم 2-22-431 الصادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) والمتعلق بالصفقات العمومية.

يجب على المتنافسين إيداع ملفاتهم بطريقة الكترونية عبر بوابة الصفقات العمومية [**www.marchespublics.gov.ma**](http://www.marchespublics.gov.ma)وذلك طبقا لقرار الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 23-1692 الصادر في 4 ذي الحجة1444 )23يونيو2023( والمتعلق بتجريد المساطر والوثائق والمستندات المتعلقة بالصفقات العمومية من الصفة المادية.

إن الوثـائـق المثبتـة الـواجـب الإدلاء بهـا هي تلك المقـررة فـي المادة **5** من نظام الاستشارة.

يجب إيداع الوثائق التقنية على مستوى الظرف الذي يحتوي على الملف الإداري عبر البوابة المغربية للصفقات العمومية، وكذلك لدى مصلحة الصفقات بالمديرية الجهوية للوكالة الوطنية للتجهيزات العامة بالشرق، وذلك قبل 03 شتنبر 2025 على الساعة العاشرة صباحا.

يجب أن يتكون الملــف التقــني مما يلي:

**بالنسبة للمقاولات المقيمة بالمغرب:**

* شهادة التأهيل والتصنيف المسلمة من طرف وزارة التجهيز والماء أو بنسخة مصادق عليها وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **القطـــاع** | **المؤهلات المطلوبة** | **الصنف المطلوب** |
| M | M2,M4 | 1 |

**بالنسبة للمقاولات غير المقيمة بالمغرب**: الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المنصوص عليها في نظام الاستشارة.